

## كشاف القناع عن متن الإقناع

بعض مجالسها أو جزائنها أو غرفها أو سطحها وهو لا يعلم ذلك لم يحنث ) .  
لأن قوله مطابق للواقع .

( وكذلك إن كان معه في الدار فكبست عليه فحلف قبل فتح الباب أن ما فلانا هنا .  
وأشار إلى راحة كفه أو ) أشار ( إلى ما تحت يده لم يحنث ) .

لأنه صادق ( فإن أحلفه ) الظالم ( أن يأتيه به ) أي بفلان ( متى رآه فحلف ) ليأتيه به  
متى رآه ( ونوى متى رآه في داخل الكعبة أو الصين أو ) في ( غير ذلك من المواضع التي  
تتعذر رؤيته فيها فلا يحنث إذا رآه في غيرها ولم يحضره ) إليه لأنه لم يره على الصفة  
التي عينها ( وإن أحلفه ) الظالم ( بالمشي إلى بيت الله الحرام الذي بمكة ) بأن قال له  
قل إن لم أفعل كذا أو إن كنت فعلته أو إن لم أفعله فعلي المشي إلى بيت الله الحرام الذي  
بمكة ( فقال ذلك ونوى ببيت الله مسجد الجامع .

وبقوله الحرام الذي بمكة بحجة أو عمرة .

ثم وصله سرا بقوله يلزمه إتمام حجة وعمرة فله نيته ( لأن لفظه محتمل إذ المساجد بيوت  
الله ) .

والحرام على المحرم وعلى الحرم .

( ولا يلزمه شيء ) لأن تلك ليست يمينا تدخلها الكفارة .

( فإن ابتدأ إحلافه بالله ) .

فقال له قل والله فالحيلة أن يقول هو الله الذي لا إله إلا هو ويدغم الهاء في الواو ) .

أي يخفيها ما أمكن ( حتى لا يفهم محلفه ذلك ) .

فإن قال له المحلف أنا أحلفك بما أريد ( إحلافك به ) وقل أنت نعم كلما ذكرت أنا فصلا  
ووقفت فقل أنت نعم وكتب له نسخة اليمين بالطلاق والعتاق والمشى إلى بيت الله الحرام وصدقة  
جميع ما يملكه .

فالحيلة أن ينوي بقوله نعم بهيمة الأنعام ( لا حرف الجواب ) ولا يحنث ( بذلك لأنه حلف لا

منه إذن ) ( فإن قال ) الظالم ( اليمين التي أحلفك بها لازمة لك قل نعم ) .

أو قال ) الظالم ( له ) أي لمن استحلفه ( قل اليمين التي تحلفني بها لازمة لي ) .

فقال ونوى باليمين يده فله نيته وكذا إن قال له ( الظلم قل ) ( أيمان البيعة لازمة لك )  
فقال ذلك .

( أو قال له قل أيمان البيعة لازمة لي ) .

فقال ( ذلك ) ونوى بالأيمان الأيدي التي تبسط عند أخذ البيعة ويصفق بعضها على بعض فله نيته ( لأن لفظه يصلح لذلك ويأتي في كتاب الأيمان بيان أيمان البيعة ( وكذلك إن قال ) الطالم لمن يستحلفه .

قل ( اليمين يميني والنية نيتك .

فقال ( ذلك ) ونوى بيمينه يده .

وبالنية البضعة ( أي القطعة قدر ما تمضغ ) من اللحم .

فله نيته ( لأن لفظه صالح لذلك ) فإن قال له قل إن فعلت كذا فامرأتني علي كظهر أمي .

فالحيلة ( في عدم لزوم اليمين له ) أن ينوي بالظهر ما يركب من الخيل والبغال وغيرها ( كالحمير